

قرار
رئيس المجلس الأعلى للجامعات
رقمه (١٢٢) بتاريخ ١٠/١٧/٢٠٠٢

- وزير التعليم العالي والدولة للبحث العلمي ورئيس المجلس الأعلى للجامعات
- بمد الإطلاع على القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ فى شأن تنظيم الجامعات والقوانين المعدلة له
 - وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٠٩ لسنة ١٩٧٥ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات والقرارات المعدلة له .
 - وعلى القرار الوزاري رقم (٢٩٦) بتاريخ ٢٠٠٢/٣/٥ بشأن تعديل اسم المعهد العالى للأكاديمية الحديثة للهندسة والتكنولوجيا بالسعاى ليصبح على الأكاديمية الحديثة للهندسة والتكنولوجيا بالسعاى .
 - وعلى القرار الوزاري رقم (٩٥٤) بتاريخ ٢٠٠٢/٦/١٧ بشأن إصدار اللائحة الداخلية للأكاديمية الحديثة للهندسة والتكنولوجيا بالسعاى .
 - وعلى توصيات لجنة المعدلات بجلستها رقم (٢١٧) بتاريخ ٢٠٠٣/١٠/٢٣ .

((قرار))
((الساعدة الأولى))

- * مساواة درجة بكالوريوس الهندسة والتكنولوجيا التى تمنحها الأكاديمية الحديثة للهندسة والتكنولوجيا بالسعاى - ج.م.ع. - بدرجة البكالوريوس فى الهندسة التى تمنحها الجامعات المصرية الشائعة لقانون تنظيم الجامعات رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ ولانحته التنفيذية وذلك على النحو التالى :
- درجة البكالوريوس فى الهندسة والتكنولوجيا - تخصص الهندسة الكهربية (شعبة هندسة الألكترونيات وتكنولوجيا الإتصالات) - تعادل بدرجة بكالوريوس هندسة الألكترونيات والإتصالات .

- درجة البكالوريوس في الهندسة والتكنولوجيا - تخصص الهندسة الكهربائية (شعبة هندسة الحاسبات وتكنولوجيا لمعلومات) - تعادل بدرجة بكالوريوس هندسة الحاسبات
 - درجة البكالوريوس في الهندسة والتكنولوجيا - تخصص الهندسة الميكانيكية (شعبة هندسة التصنيع وتكنولوجيا الإنتاج) - تعادل بدرجة بكالوريوس هندسة الإنتاج .
 - درجة البكالوريوس في الهندسة والتكنولوجيا - تخصص الهندسة المعمارية (شعبة هندسة العمارة وتكنولوجيا البناء) - تعادل بدرجة بكالوريوس الهندسة المعمارية.
- وذلك بشرط استيفاء متطلبات القبول بكليات الهندسة بالجامعات المصرية .

((المادة الثانية))

يعدل بهذا القرار من تاريخ صدوره ولمدة ثلاث سنوات ، ويُلغى كل ما يخالف ذلك من قرارات

وزير التعليم العالي
والدولة للبحث العلمي
ورئيس المجلس الأعلى للجامعات
(أ.د. / هانيه محمود شاهبج)

صدرة ضيف الاصل



